

رئيس الهيئة

قرار رقم ٧٧ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٩

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة

التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيدة / نورهان طارق محمد عبد الحكم المليح - رقم قومى (٢٩٨٠٩٢٩١٦٠٠٨٠١) المقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٥١٢٥١) من وسيط تأمين بشركة متلاف لتأمينات الحياة إلى وسيط تأمين بشركة كيو ان بي الاهلى لتأمينات الحياة وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار حتى ٢٠٢٦/١٢/٢٥.

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

